رَدٌّ على سالم سعد الطويل

بقلم: عبدالعزيز ساير الشمري

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، ثم أما بعد:

(١) تكلم (عثمان الخميس) في مسائل معينة، فرد عليه (علي السند) برد معين، ثم إن رجلا كبيرا في السن شاركهما النقاش، بمشاركة فقيرةَ الأدلة -وإن قيل إنها خالية من الأدلة فالكلام صحيح[1]- بطريقة لا تدل على هيبة ولا وقار، حيث راح يُسَفِّهُ نفسه ومخالفيه، فيهاجم وينتقص ويطعن ويشكك ويلقي التهم جُزافا من دون بيِّنات، ولا خشية، ولا ورع، ولا يُقَعِّدُ، ولا يؤصل، بل يَرُدّ الفكرة باتهام، ويُخَوِّنُ لِيُرْتابَ، ويَتَهَكَّمُ لِيُحْرِجَ، ويُعَيِّرُ لِيُسْكِت.

فأساء هذا الرجل في أسلوبه وما أفاد، وأضر الدعوة وما نفع، وأسقط نفسه من أعين الناس وما رَفَع.

وتطاوُل هذا الرجل على غيره من دون مبرر يقتضيه -على أنه ناهز الستين أو جاوزها- نوع من السفه[2]، وقد قال زهير بن أبي سلمى:

وإنَّ سَفاهَ الشيخِ لا حِلْمَ بعدَه ... وإن الفتى بعد السفاهةِ يَحْلُمِ

وقد غَرَّ الشيطانُ هذا الرجلَ فظن أن سكوت أقرانه عن سفاهاته خوفا، وأن إعراضهم عن مجاراته عجزا، فازداد سفاهةً على سفاهته حتى مس سَفَهُهُ من هُمْ في سن أبنائه، بل ربما من هم في سن بني أبنائه!

والناس إنما تتحاشاه لفحشه وسوء لسانه ولِـمَا تَكَشَّفَ من خبث طويته، مترفعةً عن مجاراته، وقد جاء في الحديث الصحيح[3] إن «شر الناس من تركه الناس، أو وَدَعَهُ الناس اتقاء فُحْشِه».

وقد جعل الله هذا الرجل كالظَّرْفِ لصفات الفرق المتعددة، فهو سلفي المَنْظَرِ، لكنه مُبْتَدِعُ

....

(١) لأن الدليلين أو الثلاثة التي ذكرها، إنما ذكرها على طريقة حكاية قولِ مخالِفِه لا أنه ذكرها للاستدلال!

(٢) قال الفيومي في المصباح المنير: السَّفَهُ نقصٌ في العقلِ، وأصله: الخِفَّة.

(٣) متفق عليه، رواه البخاري في كتاب الأدب، باب: ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والرِّيَب (٦٠٥٤)، وفي باب: المداراة مع الناس (٦١٣١)، وفي باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا (٦٠٣٢).

ورواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب مداراة من يُتَّقى فُحْشُهُ ح٧٣-(٢٥٩١). وغيرهما.

المَخْبَرِ[٤]، مرجئ مع من يحبهم ويُحبونه، لكنه خارجي مع من يُبْغِضهم، ظاهِرِيٌّ مع من يحبهم ويحبونه، لكنه مؤول وباحث عن معاني الكلام والنوايا ومُنَقِّبٌ عما في القلوب من يكرههم، صدوق مع من يحبهم ويحبونه، لكنه كذوب بَهّات -كالمُعَمَّمين- لمن يخالفهم، متعالم لمصلحة من يُحبهم ويحبونه، كما أن فيه جهل الصوفية ودروشتهم إن أراد ذلك!

وغير خافٍ أن للعلم أمارات، وللعالم صفات، فـ(من أمارات العِلْمِ تحقيق مسألة من مسائله لم تُحَقَّق، أو تصنيف كتاب لم يُسرق من كتب الأوائل، أو ابتكار أسلوب يقرب العلم للناس.

ومن صفات العالم احتمال النقد، وردّ الحجة بمثلها، والبعد عن السفه والطيش والبذاء، والتنزه عن التزلف إلى العامة بالحشويات، وإلى الأمراء بالنفاق)[٥].

وكل تلك الصفات ليست موجودة في ذلك الرجل، بل فيه نقيض تلك الصفات كلها!

وسبب رد العلماء الحجة بالحجة، وبعدهم عن السفه والطيش؛ هو أنهم لا يحتاجون السفاهة للانتصار، لأنهم أقوياء بما أوتوا من الحجة، فردهم على الخصوم وقهرهم بالأدلة سهل ومتيسر، ونظرا لقوة الحجة، فقد سماها في كتابه بـ«السُّلْطَان»، لكونها توجب تَسَلُّطِ صاحبِها واقتداره، فله بها سلطان على الجاهلين.

وأما سبب رد الجاهل الغير تقي بالسب والطعن والتخوين[٦]، وقلب الحوار من حوار على فكرة، إلى طعن في ذات المُحاوَرِ، أو بالاستنصار بالسلاطين على المخالفين ليتخلصوا منهم؛ فلأن الجاهل عاجز عن الانتصار بحجته وبيانه، ولذلك فإنه يسلك أي طريق للتخلص من خصمه وإسكاته، ولهذا لما هُزِم فرعونُ وسحرتُه، قال له الملأ من قومه: ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾[الأعراف:١٢٧].

وقد ظهر للمنصفين أن الرجلَ أضعف من أن يدلل على ما ينادي به من البدع، وإلى ما ينصره من

....

(٤) المَخْبَر: خلاف المَنْظَر، يُقَال: طابَقَ مَخْبَرَه منظره.

(٥) مقالات في كلمات، لعلي الطنطاوي، جمع وترتيب: مجاهد ديرانيَّة، جدة: دار المنارة للنشر والتوزيع، (١٤٢١-٢٠٠٠)، (ط١)، (ص١٨٠).

(٦) وأما العاجز التقي فسيلتزم الصمت، أو يسأل العلماء.

الخرافات والدين المُخترع، ولذلك فإنـه احـترف الطعـن والتخـوين والتـشكيك والـتهكم، وإلقـاء الأسئلة التي تضر إجاباتها مخالفيه، لِيُؤَلِّب عليهم السلاطين من خلال إجاباتهم.

يستقوي بجولة الباطل وأهله، على الحق وأهله، لإسكات الخصوم!

والضعف عن الصدع بالحق، لا يعني بطـلان الحـق، فـشجاعة طـلاب العلـم في الـصدع بـالحق، كشجاعة المقاتلين في أرض المعركة، والناس يتفاوتون في ذلك، فلما فُتِن الناس في محنة خلـق القـرآن، زلت أقدام بعض أهل العلم خوفا من السلطان، ولم يثبت منهم إلا القليل، وقد تحمل الإمام أحمـد في تلك الفتنة ما لم يتحمله غيره.

وليت ذلك المبتدع إذ ابتدع قال كقول بعض أسلافه: (منهج السلف أسلم، ومنهج الخلـف أعلـم وأحكم). لكنه نسب بِدَعه إلى الدين، وإلى منهج السلف القويم، والسلف منه ومن بدعه برءاء.

وإني سائر على ما سار عليه الناس في ترك مجادلة هذا المبتـدع المتعـالم، لأن في مجاراتـه إعـلاء لـشأن البدع وأهلها، وترويجًا لكلامهم، ولأن الكلام معه مضيعة للجهد والوقت، فهو بذاته قد تمكنت منه بدعته أيّما تمكن، حتى صار لا يسمع نصح الناصحين، ولا يخاف من تخويف المخوفين، وقـد جـاء في الحديث «إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة»[٧].

لكني وقفت مع مقطعه المرئي وقفات، وربما زدتُ على ما جاء فيه بعض الزيادات، لا لنصرةِ (عليّ السند) بذاته، لكن تنبيها للغافلين، وتعليما للجاهلين؛ لعل الله أن يهـدي عمـوم المـسلمين إلى سـواء السبيل.

(٢) كَثُرَ ذكر تزكية الشيخ محمد بن صالح العثيمـين رحمـه الله لـذلك الرجـل، وإن صـحت هـذه التزكية فقد كان من المفترض أن يلتزم المُزَكَّى بالسمت اللائق بطلاب العلم، وأن يصون اسم الـشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله من الابتذال، ومن تنفير العامـة مـن اسـمه رحمـه الله، فـالخُلُق الـذي عليـه

....

(٧) رواه جماعة من العلماء من طرق عن أنس رضي الله تعالى عنه، قـال الألبـاني رحمـه الله: وهـذا إسـناد صـحيح، رجالـه رجـال الشيخين غير هارون بن موسى وهو الفروي، قال النسائي وتبعه الحافظ في «التقريب»: «لا بأس به». وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠ / ١٨٩) : «رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال «الصحيح» غير هارون بن موسى الفروي، وهو ثقة) .... انظر السلـسلة الصحيحة للألباني (٤/ ١٥٤). وإني أسأل الله أن يتوب عليه، وأن يهديه سواء السبيل.

المُزَكَّى اليوم لا يرتضيه لنفسه غلام، فضلا من أن يقبله كبير متمسح بالعلم والعلماء، ولا يمكن أن يُزَكّيه أحد.

والتزكية على قسمين: تزكية من الله، وتزكية من المخلوق.

فأما التزكية التي من الله؛ فهذه لا سبيل إلى رَدِّها ولا إلى تَغَيّرِها، لأن الله يعلم الظواهر والسرائر.

وأما تزكية المخلوقين للمخلوقين؛ فإنها مبنية على الظواهر، وهذا مما يمكن فيه الغلط، كما أن الظواهر قابلة للتَّغَيُّر.

وما قُرِأَ في الورقة المصورة التي فيها تزكية ابن عثيمين لذلك الرجل، فهي من قبيل تزكية المخلوق للمخلوق، وفيها أن ابن عثيمين رحمه الله زكّى ذلك الرجل في طلبه للعلم وفي خُلُقِهِ؛ لِيُقْبَل في الدراسات العليا، وهذا لا يعني أن المُزَكّى سيبقى يطلب العلم إلى النهاية، وأنه سيلتزم بحسن الخلق إلى النهاية، بل هي تعني أنه كان يتصف بتلك الصفات في ذلك الحين، فإن واصل على ما هو عليه فالتزكية باقية، وأما إن تغيرت حاله في الصفتين أو في واحدة من منهما، فإن التزكية تتغير بالمُتَغَيِّرِ.

وسوء خُلُق ذلك الرجل وقلة علمه –مقارنة بما يُرَوّج له– مستفيضة، والشيخ محمد بن عثيمين عالم بالتزكيات وشروطها، ونحن نجزم بأنه لا يمكن أن يتهاون فيُزَكِّي سيء الأخلاق، ولذلك فإن من حسن الظن بالشيخ محمد رحمه الله أنه زَكّى هذا الرجل حينما كان على حال صالحة، لكنها تغيرت فيما بعد على ما هو مشاهد اليوم.

ولو افترضنا –جدلا– أن الشيخ ابن عثيمين وصف هذا الرجل بأنه حسن الخُلُق وأنه طالب للعلم –مع أنه سيء الخُلُقِ ويدل طرحه على قلة علمه– **فيقال:**

إن التزكية تُستخدم لغير المعروف، وأما من اشتُهِرَ بحسن أخلاقه أو سوئها، فلا يُلْتَفَتُ إلى ما يقال في حقه من جرح أو تزكية على خلاف ما اشتُهِرَ عنه، لأن استفاضة ما اشتُهِرَ به مقدمة على التزكيات المخالفة للحقيقة.

ثم إن تزكية الشيخ ابن عثيمين لذلك الرجل –إن صحّت– لا تجعله من العشرة المبشرين بالجنة، ولا تعطيه براءة مطلقة من الانتكاس والارتكاس.

فقد روى ابن سعد في طبقاته الكبرى[٨] عن عثمان بن عفان أنه قال: (آخر كلمة قالها عمر حتى قضى: «ويلي وويل أمي إن لم يغفر الله لي، ويلي وويل أمي إن لم يغفر الله لي، ويلي وويل أمي إن لم يغفر الله لي») وهو أحد العشرة الذين بشرهم رسول الله ﷺ بالجنة، فما الظن بمن كان مُزَكِّيه من لا يداني رسول الله ﷺ في شيء، كما أن المُزَكّى ذاتُه لا يداني عمر بوجه من الوجوه.

وذكر الشيخ محمد بن عبدالوهاب -وغيره ممن كتب في سيرة النبي ﷺ- (أن الرَّجَّال بن عَنْفُوَة كان من الوفد الذين قدموا على النبي ﷺ، فقرأ القرآن وتعلم السنن؛ حتى قال ابن عمر: (وكان من أفضل الوفد عندنا)، فكان أعظم فتنة على أهل اليمامة، من غيره لِـمَا كان يعرف به.

وقال رافع بن خديج: كان بالرَّجّال من الخشوع ولزوم قراءة القرآن والخير -فيما يُرَى- شيء عجيب)[٩] لكنه انتكس بعد ذلك وكان من أعظم ما فُتِن به قومه، وذلك أن الرَّجّال بن عَنْفُوَة هاجر إلى النبي ﷺ، فقرأ القرآن، وفقه في الدين، فبعثه النبيُّ ﷺ معلما لأهل اليمامة -أصحاب مسيلمة الكذاب- فَفُتِنَ به قومُه لأنه شهد لمسيلمة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إنه قد أُشْرِكَ معه في الرسالة، فصدقوه، واستجابوا له.

فالتغير وارد على كل أحد، والعبرة بالخواتيم.

(٣) ذكر الرجلُ اسمَ المُحاوَرِ كاملا، وذِكْرُ الاسم كاملا في المناقشات الشرعية على خلاف المعتاد، إذ لا ترابط بين المناقشة الشرعية وأسماء المُتحاورين الكاملة، وعلى كلٍّ فذكر الرجل اسم محاوره الكامل، إما أن يكون للتمييز بين مُتشابهين، وإما للانتقاص، وإما للطعن في نسبه، أو للثرثرة المحضة.

وظاهِرٌ أن الطريقة التي ذُكِرَ فيها اسم المُحَاوَرِ -علي السند- فيها شيء من التَّنَقّص والتعريض بنسبه، لذلك استقبحها كل العقلاء، لكن الرجل لم يُصَرّح بهذا الانتقاص والتعريض بالنسب، ولو

....

(٨) الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، القاهرة: مكتبة الخانجي (١٤٢١-٢٠٠١)، (ط١)، (٣/ ٣٣٤).

(٩) مختصرة سيرة النبي ﷺ، لمحمد بن عبدالوهاب، صححه: عبدالرحمن البراك وآخرون: الرياض، دار السلام (ص٢٤١) بتصرف واختصار.

صَرَّح لعوقب جزما.

واختلف العلماء رحمهم الله في عقوبة المُعَرِّض بالسوء من الناحية الشرعية.

فقال بعض أهل العلم إن التعريض غير التصريح، والعقوبات إنما تكون على الصريح.

وعند الشافعية والحنابلة أن التعريض بالسب كالسب(١٠) كما ذهب المالكية إلى أن التعريض بالقذف كالقذف، لأن المَعَرَّةَ تحصل بالتعريضِ، فيُفْهَم من التعريض ما يُفهم من التصريح(١١).

وإذا نظرنا إلى أن الراد على «عثمان الخميس» في هذه المحاورة شخص محدد، إذ لم يَـرُدّ عـلى «عـثمان الخميس» من نفس عائلة السند أحد اسمه «عليّ»، فهو غير ملتبس بغيره ليُقال إنما أُريـد التمييـز بـين مُلْتَبِسَيْن، ولو كان هناك أحد مشهور من نفس العائلة بهذا الاسم -فرضا- لكنه لم يـرد عـلى «عـثمان الخميس» لاكتُفِيَ في تعيين المُحاوَرِ بالقولِ: (عليٌّ الذي رد على عثمان الخميس)، ولعرفـه الكـل، ولما احتيج إلى ذِكْرِ الأحياء، والغمز بالأموات! اكتفاءً بالإشارة والعهد الذِّهْنِي(١٢).

وإن أراد من ذكر اسم المُحَاوَرِ بهذا الشكل أن يحتقره، ففيه مخالفتان، الأولى أنه نظر إلى غـيره بعـين الاستصغار والاحتقار، والثانية أنه نظر إلى نفسه بعين الكبر والجهل. وفي هذين الخُلُقين من الشر مـا فيهما.

روى مسلم بسنده عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا: «المسلم أخو المـسلم، لا يظلمـه، ولا يخذله، ولا يَحْقِرُه، التقوى هاهنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بحـسب امـرئ مـن الـشر أن يحقـر أخاه المسلم...» الحديث(١٣).

ومعنى «ولا يَحْقِرُه»، أي: لا يحتقره.

....

(١٠) انظر الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ١٤١).

(١١) الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: د. عبدالله التركـي، بـيروت: مؤسـسة الرسـالة (١٤٢٧-٢٠٠٦) (ط١)، (١٥/ ١٢٤-١٢٥) باختصار وتصرف.

(١٢) العهد الذهني: الأمر الذهني المتفق عليه بين المتكلم والسامع.

(١٣) جزء من حديث رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم ظلـم المـسلم وخذلـه واحتقـاره، ودمـه وعرضه وماله، ح ٣٢-(٢٥٦٤).

وقال القرطبي في المُفْهِم: («يحقره» ينظره بعين الاستصغار والقلَّة. قال: وهذا إنما يصدر في الغالب عمن غلب عليه الكِبْر والجهل، وذلك أنه لا يصحُّ له استصغار غيره حتى ينظر إلى نفسه بعينٍ: أنه أكبر منه وأعظم، وذلك جهل بنفسه، وبحال المُحْتَقَر، فقد يكون فيه ما يقتضي عكسَ ما وقع للمتكبر).[١٤] أهـ.

وقوله: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم» أي: يكفي لكون الرجل شريرا أن يحقر أخاه المسلم[١٥].

ووجه مناسبة جملة: «التقوى ههنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات» لما قبلها وما بعدها، هو أن محل التقوى هو القلب؛ فمن كان في قلبه التقوى فلا يحقر مسلما، لأن المتقي لا يحقر مسلما[١٦].

وإن أراد الرجل من ذكر الاسم الكامل للمردود عليه، أن يزج باسم (غلوم) على طريقة «التحذير الخفي أو التخويف» من هذا الاسم، فتحذيره رَدٌّ عليه، لأن الأسماء -كغلوم أو طويل- والأراضي والبقاع، لا تُقَدِّس أحدا، وإنما العبرة بالعمل.

روى أبو داود[١٧] والترمذي[١٨] واللفظ له من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قد أذهب الله عنكم عُبِّيَّةَ الجاهليةِ وفخرها بالآباء، مؤمن تقي، وفاجر شقي، والناس بنو آدم وآدم من تراب...» الحديث.

قال الترمذي: هذا حديث حسن. وحسنه الألباني رحمه الله[١٩].

....

(١٤) المُفْهِم لما أشكل تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس القرطبي، تحقيق: د. محيي الدين مستو وآخرون، بيروت: دار ابن كثير (١٤٣٣هـ-٢٠١٢م)، (ط٦)، (٦/ ٥٣٦).

(١٥) منة المنعم، لصفي الرحمن المباركفوري، الهند: كندة للإعلام والنشر، المجلس العلمي، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، (ط١)، (١٦٨/٤).

(١٦) مكملُ إكمال إكمال المعلم للسنوسي، الرياض: مكتبة طيبة (٧/ ١٩).

(١٧) سنن أبي داود، كتاب الآداب، باب التفاخر بالأحساب، حديث (٥١١٦).

(١٨) سنن الترمذي، كتاب المناقب (٣٩٥٥)، (٣٩٥٦). وقال الترمذي بعد الرواية الأولى: وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس. وقال بعد الرواية الثانية: وهذا أصح عندنا من الحديث الأول.

(١٩) صحيح سنن أبي داود للألباني (٣/ ٩٦٤)، وصحيح سنن الترمذي للألباني (٣/ ٢٥٤).

قال الخطابي في قوله: «عُبِّيَّة»: ما حاصله: («العبية» الكبر والنخوة. وقولـه: «مـؤمن تقـي وفـاجر شقي» معناه أن الناس رجلان: «مؤمن تقي» وهو الخَيِّرُ الفاضلُ، وإن لم يكن حسيباً في قومه.

و«فاجر شقي» هو الدنيُّ، وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً) انتهى كلامه[٢٠].

فلا فضل لشخص اسمه «طويل» على شخص اسمه «غلوم» إلا بالتقوى.

وإن كان يريد بما فعل أن يطعن في نسب المُحاوَرِ، فطعنه رد عليه أيضا؛ لكونه خلقا جاهليـا، ففـي الحديث: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعـن في الأنـساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة»[٢١].

وذكر الشيخ محمد بن عبدالوهاب -رحمه الله- أن المسألة التاسعة والثمانين مـن مـسائل الجاهليـة: الطعن في الأنساب.

(٤) ذكر الرجل -ما معناه- أن علي السند عضوٌ في أكاديمية التغيير القطرية، وأن هذه الأكاديميـة تريد تغيير الحكم في الدول الإسلامية، كمـصر وتـونس وسـوريا والـيمن والكويـت لكـنهم بـاؤوا بالفشل. وأظهر لـ«علي السند» صورا ثابتة يقف فيها في مكان ما، وصورة أخرى مع رجل ادُّعِيَ أنـه عزمي بشارة.

وما تقدم دعاوى مرسلة، خالية من الأدلة المعتبرة والبَيِّنات، كما أن بعض معلوماتـه التـي أدلى بهـا كذب محض، فالكويت لم يحصل فيها شيء مما زعمه، وما حصل هـو أن «المعارضـة» طالبـت بـبعض الأمور؛ فرُفِضت طلباتها، فخرجت على إثـر ذلـك مظـاهرات لا تـصل إلى حـد تغيـير الحـاكم، لأن المعارضة لم تكن ذات توجه واحد، ولذلك فقـد كانـت طلباتهـا غـير موحـدة، حيـث هتـف بعـض أفرادها بـ(إلا الدستور)، وبعضهم يريد ترتيبا معينا للانتخابات، وبعضهم يريد عزل رئـيس مجلـس الوزراء -في ذلك الحين- ونحو ذلك مما طالبت به لكنه لم يصل إلى حد تغيير الحاكم.

وصحيح أنه لا علاقة لي بالمعارضة وطلباتها، إلا أن الكذب على المخالف حرام، ولا يجـوز لأحـد

....

(٢٠) معالم السنن شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان حمد الخطابي، تحقيق: سعد نجـدت، بـيروت: مؤسـسة الرسـالة (١٤٣٣هــ-٢٠١٢م)، (ط١)، (٣/ ٣٣٣).

(٢١) رواه مسلم، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، حديث ٢٩ - (٩٣٤).

أن يحمله كرهه لأي جهة، أن يحاول خلط الحابل بالنابل، لِيُسْقِطَ خَصْمُه، فإن الله يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة: ٨] أي: كونوا قائمين بالعدل، قَوّالِين بالصدق، ولا يحملنكم بغضُ قومٍ، على ترك العدل فيهم لعداوتهم. بل اعدلوا في أوليائكم وأعدائكم.

وأما ما وضعه الرجل من صور ضد خصمه، فيقال فيها:

إن الصُّوَرِ الثابتة والكلمات الصوتية والمرئية –على وجه العموم– تعتبر من القرائن، لكنها لا تصلح لأن تكون دليلا قطعيا بذاتها.

ونظرا لما للقرائن من شأن عظيم عند المفتين والقضاة، لذلك فإن ابن القيم أَلَّفَ كتابه النفيس «الطُّرُق الحُكْمِيَّة» لَـمّا سُئِلَ عن الحكم بالفراسة والقرائن.

وتُعَرَّفُ القرينة بأنها (ما يدل على المراد من غير أن يكون صريحا فيه).

وهي تنقسم إلى:

قرائن قوية: تكون دلالتها على المراد قطعية، كما لو تشاجر اثنان فضرب أحدهما الآخر بقوة على رأسه بآلة ثقيلة ضخمة، فالقرينة تدل على إرادته القتل، وكما لو خرج شخصٌ ملطخٌ بالدمِ وبيده سكين ملطخة بالدم من دار مهجورة وبداخلها رجل مقتول طعنا، فالقرينة تدل على أنه هو القاتل.

وقرائن ضعيفة: وهي التي تكون دلالتها على المراد ضعيفة، كما لو وُجِدَ رجلٌ جالس مع امرأة متجردين من الثياب في مكان منعزل، فلا يجوز للمشاهد أن يحكم عليهما بالزنا للقرينة التي شاهدها.

والأحكام إنما تُبنى على القرائن القوية لا على القرائن الضعيفة(٢٢).

وإذا نظرنا إلى ما وضعه الرجل من صور، سنجد أنها من القرائن الضعيفة الغير معتبرة بذاتها،

....

(٢٢) انظر في هذا الموضوع إلى الموسوعة الفقهية الميسرة، للأستاذ الدكتور محمد رواس قلعه جي (٢/ ١٥٨١ – ١٥٨٢ بتصرف واختصار). والموسوعة الفقهية الكويتية (٣٣/ ١٥٦ – ١٦٠).

وذلك أن الصور والمقاطع المتحركة –على وجه العموم– (تدخل عليها ما يسمى بـ«الدبلجة» وهو إظهار الشيء على خلاف الحقيقة، بقصد التمويه والخداع، ولهذا فلا يؤاخذ بموجب تلك القرينة لما يعتريها من الاحتمال، والأحكام الشرعية لا تُبنى على مثل هذه الأمور الضعيفة المضطربة، بل تُبنى على أسس قوية ثابتة لا اضطراب فيها ولا احتمالات تقلل من شأنها، إلا أن هذا ليس على إطلاقه في كل قضية، وإنما المرجع إلى رأي القاضي بحسب كل واقعة)(٢٣).

ثم إن غاية ما في الصورتين ما يلي:

أ. تدل الصورة الأولى على رجل واقف في مكان ما مع عدد من الأشخاص.

ب. وتدل الصورة الثانية أن المُدَّعى عليه واقف مع شخص آخر وهو ساكت، ويدعي صاحبنا أنه عزمي بشارة.

ومجرد الوقوف مع أي شخص لا جريمة فيه، لأن الشارع لم يجعل للسكوتِ حكما يُبنى عليه كما تُبنى الأحكام على الألفاظ، ولهذا صاغ العلماء من هذا المفهوم قاعدة فقهية، فقالوا: (لا يُنسب إلى ساكتٍ قول).

ثم إن سبب الوقوف غير معلوم، والحكم على الشيء فرع عن تصوره(٢٤).

وإن كان حَرِيّا بالمسلم ألا يقف بقصد مع أي شخص سيء الصيت من الناحية الشرعية.

على أن الأصل في التعامل مع الكفار هو قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ٧٣﴾ [التوبة: ٧٣] والفرح بهم ينافي ذلك، ولا يُستثنى من الآية إلا ما استثناه الشارع، على ما هو ذكره العلماء.

ولا يجوز تمكين غير المسلمين من تدريس أبناء المسلمين لا في أكاديمية التغيير ولا في غيرها من الجامعات لا سيما في جزيرة العرب، فقد جاء في أحاديث صحيحة أن لجزيرة العرب خصوصية،

....

(٢٣) القضاء بالقرائن المعاصرة، د.عبدالله العجلان، جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٢٧-٢٠٠٦، (ط١)، (٢/ ٧٦٠ – ٧٦١) باختصار وتصرف.

(٢٤) وعليه فإن الصور الموضوعة لا تصلح لأن تكون قرينة ضعيفة، لكونها أصلا لا تدل على شيء!

فيحرم فيها ما قد يجوز في غيرها؛ من دخول للإقامة، وإبقاء للكنائس، وغير ذلك.

وفتاوى الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين رحمهما الله، في حكم استقدام العمالة الغير مسلمة، تدل على هذا المعنى، ولا خلاف أن استقدام المعلمين والمخططين من غير المسلمين حكمه أشد، لكن ليس هذا محل تفصيله.

وهذا الحكمُ يشمل كل مسلم حاكم ومحكوم، في أي بلد كان، لأن الناس في شرع الله سواسية في الأحكام، ومن فرق في الأحكام بين الفرد والحاكم لخنوع أو نفاق، فإنه متبع لهواه، لا لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

(٥) نسب ذلك الرجلُ إلى «علي السند»[٢٥] أو إلى من زعمه «عزمي بشارة»، أنه يَحْرِصُ على تغيير الحكومات، ثم نقل عن «طارق السويدان» نقلا يريد فيه تثبت ادعاءِه، ثم أكد هذه الدعوى بمقطعٍ مرئي لـ«عزام التميمي».

وهذه طريقة خاطئة في الادعاء والتدليل عليه[٢٦]، وهي تعتبر بهذا الشكل من قبيل التدليس والكذب على المُحَاوَر والتضليل للمتابع.

لأن الواجب في مثل حالتنا أن تقام الدعوى، ثم يدلل عليها من كلام المدعى عليه، أو أن يُثْبِتَ أن المُدَّعَى عليه وَكَّلَ غيره بالكلام نيابة عنه، أو أن يلتزم المُدَّعى عليه بكلام غيره ويقول به.

وبناء على ما تقدم؛ فإن كُلًّا من النقل والمقطع لا يلزمان الشخص المقصود، لأن الرجل لم يُثبت أن المقصود خَوَّلَ غيره بالكلام نيابة عنه، أو أنه التزم بما قالوه، وقد دل كتاب الله على أن كلَّ نفس بما كسبت رهينة، وألا تزر وازرة وزر أخرى.

وروى أبو داود في كتاب الديات، باب: لا يُؤْخَذُ أحدٌ بجريرة أخيه أو أبيه (ح ٤٤٩٥) بسند

....

(٢٥) وسبب ترددي في الفهم هو أنه بدأ بالكلام على علي السند، ثم وضع مقطعا لعزمي بشارة –كما زعم– ثم قال: (فالتغيير الذي يحرص عليه هو تغيير الحكومات) فلا أدري أي الرجلين أراد بكلامه المتقدم، وعلى كل حال لا يصح إلزام أي واحد من الرجلين بالنقل والمقطع، لأن الإنسان مسئول عن كلامه لا عن كلام غيره.

(٢٦) وكلامي منصب على طريقة الادعاء والتدليل عليه، لا على نفس الدعوى، للتدليل على أن الرجل المقصود بالتَّعَقُّبِ، غير نزيه في النقل والعَرْضِ.

صحيح[٢٧] عن أبي رِمْثة رضي الله عنه قال: «انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ، ثم إن رسول الله ﷺ قال لأبي: «ابنُك هذا ؟» قال: ابني ورب الكعبة. قال: «حقًّا؟» قال: أشهد به. قال: فتبسَّم رسولُ الله ﷺ ضاحكًا من حلف أبي، ومن ثَبْت شَبَهي في أبي، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أما إنه لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْنِيَ عليه»، وقرأ رسولُ الله ﷺ ﴿وَلا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أخرى﴾».

ورواه النَّسائي من طريقه عن أبي رِمْثة في كتاب: القسامة، باب: هل يؤخذ أحد بجريرة غيره (ح ٤٨٣٦) بلفظ: أتيتُ رسولَ الله ﷺ مع أبي، فقال: «من هذا معك؟» فقال: ابني، أَشْهَدُ به. قال: «أما إنك لا تَجْنِي عليه، ولا يَجْنِي عليك».

وقوله: «من ثَبْتِ شبهي في أبي» يعني: من أجل ثبوت مشابهتي في أبي، بحيث يغني ذلك عن الحلف، ومع ذلك حلف أبي.

وقوله: «لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْنِي عليه» يعني أنه لا يؤاخذ بذنبك، ولا تؤاخذ بذنبه[٢٨].

(٦) اقتبس الرجل كلاما لـ«عثمان الخميس» في جوابه عن سؤال ورد إليه، ومَفْهوم الجواب أن «الخميس» لا يريد أن يتكلم عما يحصل للأمة، لأنه يتضمن سب الحكام، وقول اتق الله يا ملك فلان ويا أمير ويا سلطان، وأن هذا –كما زعم– ليس من هدي السلف، وزعم أيضا أن البعض يريد التَّوَصُّل بهذا الكلام إلى الكراسي ... إلخ

ثم إن الرجل عَلَّقَ –على ما فهمتُه من كلام الخميس– بقوله: (وإنما أراد –يعني علي السند– أن يغطي على المسألة المهمة العظيمة التي أثارها الشيخ عثمان وتكلم بالصميم وبالصريح أنكم تريدون التغيير، تغير الحكومات، فقال: همهم الكراسي).

ثم قال: (هل تقولون[٢٩] لفلان اتق الله؟ هل تجرؤون على ذلك ؟ ...) إلخ مهاتراته وثرثرته هداه

....

(٢٧) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني رحمه الله، بيروت: المكتب الإسلامي (١٤٠٥–١٩٨٥)، (ط٢)، (٧/ ٣٣٣).

(٢٨) عون المعبود شرح سنن أبي داود، لمحمد العظيم آبادي، الرياض: مكتبة المعارف، (٢٠٠٩)، (ط١)، (٦/ ٤٨٠).

(٢٩) مع أن الذي يرد عليه شخص واحد! وقد عَيَّن الرجلُ في كلامه الشخصَ المقصودَ بقوله اتق الله، لكني أنا لا أحب التعيين، فلم أذكره.

الله.

وأول أمر أنبه إليه هو أن السؤال الموجه لـ«عثمان الخميس» كان عن شيء، لكن جوابه كان عن شيء آخر، وإن كان الخميسُ والرجلُ يقدمان نفسيهما، على أنهما يُعَلِّمان الناس السننَ وهَدْيَ السلف، فالواجب عليهما أن يبينا للناس الأحكام بدليلِها لِتُعْرَف، أو أن يحيلا إلى مكان الجواب إن كانا قد تكلما فيه من قبل، أو إلى غيرهما إن كانا يجهلان الحكم.

فلما كان السؤال عن سبب عدم التكلم عن حال الأمة، فإما أن يكون الجواب بأن الكلام غير لازم، وإما أن يقولا: إنّا لا نفقه شيئا من واقع الأمة، ولذلك فإنّا نُمْسك عن الكلام، وأما أن يبينا أن الكلام عن حال الأمة مهم لربط الأمة بعضها ببعض، ولِيَعْرِفَ الناسُ الأحكام وما يترتب عليها.

وأما أن يكون السؤال عن حال الأمة، ثم يأتي الجواب بالتخوين، فهذا ليس من العلم في شيء!

كما أنه يفْهَمُ من كلام الرجل أن من لم يأمر بالمعروف ولم ينهَ عن المنكر، فلا يحق له أن يأمر غيره بالمعروف وينهاهم عن المنكر، وهذا المفهوم غير صحيح، بل مردود عليه:

فقد قال الشيخ السعدي -رحمه الله، وكذا غيره من أهل العلم- في تفسير قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [البقرة: ٤٤]: (وهذه الآية، وإن كانت نزلت في سبب بني إسرائيل، فهي عامة لكل أحد، وليس في الآية أن الإنسان إذا لم يقم بما أَمَرَ به، أنه يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لأنها دلت على التوبيخ بالنسبة إلى الواجِبَيْنِ، وإلا فمن المعلوم أن على الإنسان واجِبَيْنِ: أَمْرُ غيرِه ونهيِه، وأَمْرُ نفسِه ونهيِها، فتركُ أحدِهما، لا يكون رخصة في ترك الآخر.

فإن الكمال أن يقوم الإنسان بالواجبين، والنقص الكامل أن يتركهما، وأما قيامه بأحدهما دون الآخر، فليس في رتبة الأول، وهو دون الأخير.

وأيضا فإن النفوس مجبولة على عدم الانقياد لمن يخالف قولُه فعلَه، فاقتداؤهم بالأفعال أبلغ من اقتدائهم بالأقوال المجردة)[٣٠].

....

(٣٠) تفسير الشيخ عبدالرحمن السعدي، وقد ذكر هذه المسألة أغلب أهل التفسير في تفاسيرهم، وبنهوا إليها.

(٧) كثيرا ما يُعْرِضُ الرجلُ في مناقشاته وردوده عن الخوض في المسائل بطريقة شرعية، وينتقل إلى التجريح في ذات المُحاور والطعن به والتشكيك فيه وفي نيته، وتعييره بما قَصَّر به من واجب شرعي، وهذا المسلك على أنه محرم؛ فهو مسلك غير علمي، بل هو مسلك أَمْنِيٌّ استخدمته الطواغيت الغابرة منذ زمن بعيد.

فالأجهزة الأمنية تترك القضايا التي يثيرها خصومها لكنها تطعن في ذواتهم، وقد تدخل في قضايا هامشية إسقاطًا لهم، لأن هدفها الأول هو إسكات الخصم، وصم الآذان عن سماع كلامه، ولهذا فإنها لا تلتفت إلى النقاش إلا اضطرارا، وهذا بخلاف ما عليه أهل العلم؛ لأنهم في نقاشاتهم يعتنون بتقعيد المسائل وتحريرها، وردع الشُّبَهِ بالحجج، ورد الأفكار الباطلة بالحق المبين، أكثر من التفاتهم إلى إسقاطهم للخصم، وهم إن تطرقوا لذات الخصم، فإنما يفعلون ذلك لسبب معتبر؛ وبقدر الحاجة فقط، ولا ينحرفون عن الموضوع الأصلي.

ومن أراد أن يعرف الطريق الشرعي من خلافه في التحاور المخالفين؛ فلينظر في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ففيهما بيان ذلك.

فمن مسالك الظالمين في النقاش، أنه لما دعا نبيُّ الله موسى فرعونَ وقومَه إلى الله، قال فرعونُ لقومه عن موسى: ﴿ أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾ ﴾ [الزخرف: ٥٢] يزعمُ أنَّ موسى ضعيفٌ حقيرٌ، ثم عَيَّرَه بلَثْغَةٍ كانت في لسانه ﷺ.

وكذلك لما قال موسى وهارونُ لفرعونَ ﴿ أَنْ أَرْسِلْ مَعَنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٧﴾ قَالَ ﴾يعني فرعونُ لموسى ﴿ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ ﴾ يُذَكِّره بقتل القِبْطِيِّ ﴿ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ ﴾ [الشعراء: ١٧ – ١٩]

ولما قال هود عليه الصلاة والسلام لقومه ﴿ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ ﴾ [هود: من الآيتين ٦٥ – ٦٦] ومثل هذا كثير لمن تتبعه.

وأما مسالك أولياء الله المتقين في النقاش، فإن الأصل في كلامهم أنه للتعليم والتفهيم، والأصل في

صمتهم أنه للإعراض عن الجاهلين، ولو خالفوا في شيء من هذا فإنما هو لسبب معتبر؛ وبقدرِ ما يأذن به الشارع فقط.

ومن ذلك أنه لما حطَّم إبراهيم ﷺ آلهة المشركين؛ قالوا له: ﴿ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿٦٢﴾ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴿٦٣﴾ فَرَجَعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ فَقَالُوٓا۟ إِنَّكُمْ أَنتُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [الأنبياء: ٦٢ – ٦٤] والأمثلة كثيرة، لكن الإكثار ممل، وفي الإشارة كفاية.

هذا بعض ما أردت أن أقف عنده من مقطع ذلك الرجل، نصحا للناس، وتبيينا لحاله، ليُنَزَّل منزلته الحقيقية، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.